ترجمة القرآن الكريم
بين المانعين والمجيزين

بقلم
الدكتور عبد المنعم على إبراهيم القصاص
مدرس التفسير وعلوم القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم

القرآن الكريم هو كتاب الله العظيم ، أنزله الحق تبارك وتعالى بلسان عربي مبين ، ليكون المعجزة الكبرى على صدق النبي محمد ﷺ ، وليتحدى به العرب وقد كانو أرباب الفصاحة والبيان ..

ولم يقتصر التحدى على العرب وحدهم بل تعداهم الى سائر البشر فعجز الخلق جميعا عن معارضة القرآن وأيسوا من الاتيان بمثله، ومن رحمة الله وحلمه ، أنه لفت انظار الناس الى صدق القرآن والى سلطانه على العقول وهيمنته على جميع الكتب فقال : بلسان عربي مبين (وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداء كم من دون الله ان كنتم صادقين) (١) وخاطب العقول حتى لا تضل ولا تنسى فقال (إنا انزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون) «٢»

وقال سبحانة وتعالى :

---

(١) البقرة ٢٣ (٢) يوسف ٢

(إنا جعلناه قرآنا عربياً لعلكم تعقلون) «١»

وقال : (وإنه لتنزيل رب العالمين نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربى مبين) «٢»

قال الشيخ الصابونى : فالقرآن الكريم عربى فى مفرداته عربى فى جملته وعباراته عربى فى اسلوبه ليس فيه أعجمى لم يستعمله العرب ، وقد أجمع على هذا علماء السلف والخلف ، ولم يخالف أحد منهم فى أن القران الكريم هو اللفظ العربى المنزل من عند الله تعالى على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ليتعبد الناس به ، وليهتدوا بهدايته .

والقرآن عربى فى جميع مراتب وجوده الكونية فقد اظهره الله تعالى فى اللوح المحفوظ عربيا وعلى ألسنة الملائكة الكرام عربيا وعلى لسان نبيه محمد ﷺ عربيا وأجمع المسلمون على قراءته وكتابته عربيا وقد نوه الله بعربيته فى كثير من الايات .

فلا شك أن ذلك يرشدنا الى أن عربية القرآن من صفاته الذاتية التى يجب توحيدها والمحافظة عليها فى أداء نظمه ، وتأدية معناه - فأن أيه اعجازه وجزالة نظمه واستكمال علومه واستكناه اسراره واستيفاء حكمه وأحكامه لا يتم إلا باللغة العربية) «٣» ولا شك ان صيانه القرآن الكريم من التحريف والتبديل واجب على كل مسلم . ومنذ نزول القرآن وهو كما أنزله الله على قلب النبى ﷺ (لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) « ٤ » وقد تكفل الله بحفظه ورعايته فقال : (إنا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) «٥» .

---

(١) الزخرف ٣ (٢) الشعراء ١٩٢ — ١٩٤

(٣) عن رسالة الاستاذ محمود الصابونى فكرة ترجمة القرآن ص٨ بتصرف

(٤) فصلت : ٤٢ (٥) الحجر : ٩

ولقد خاب قـوم وخسروا عندما أرادوا أن يترجمـوا القرآن من لغة العربية الأصيلة الى اللغـات الأخرى غير العربية ـ يقول العلامة الزرقانى فى مناهل العرفان « ان كثيرا من الناس قاموا فى زعمهم بنقل القرآن الى لغات كثيرة وترجمات متعددة بلغت باحصاء بعض الباحثين مائة وعشرين ترجمة فى خمس وثلاثين لغة ما بين شرقية وغربيه وتكرار طبـع هـذه الترجمـات حتى أن ترجمه واحدة هي ترجمة جورج سيل الانجليزى طبعت اربعا وثلاثين مرة واكثر هذه الترجمات واكثرها طبعا هى الترجمات الانجليزيه فالفرنسية فالألمانية فالايطالية وهناك خمس ترجمـات فى كل من اللغتين الفارسية والتركية وأربـع ترجمـات باللغة الصينيه ، وثلاث باللاتينية واثنتان بالأفغانيه وواحـدة بالجاوية وأخـرى بالأوردية .

ومن هؤلاء الذين ترجمـوا القرآن من يحمل للاسلام عداوه ظاهرة ومنهم من يحمل حبالة ولكنه جاهل به..وعدو عاقل خير من صديق جاهل(١)

منشأ فكرة ترجمة القـرآن

يقول الاستاذ الصابونى : (لقد كان نشوء فكرة ترجمة القرآن من سلسة الهجمات العنيفه التى هوجم بها الاسلام من أعدائة للقضاء على وحدته السياسية وتفكيك عرى الروابط الاجتماعية بين الشعوب الاسلامية وهي فى أصلها نزعـة الحادية جهر بها فريق من ملاحدة الترك وغيرهم ليقطعوا كل صلة لهم بالعالم الاسلامى فقام فريق منهم يدعو الى ترجمـة القرآن وهـذه الفـكره أيضاً من أغراض المبشرين الخبيثة لتكون سلاحـاً فتاكا يحملونه ليوجهوه الى قلب الاسلام واهـله «٢»

والمبشر « وليم ولسن كلاش » يقـول بصراحـة ان بقاء القرآن فى اللغة العربية يجبر علماء الهند والعجم على درس اللغه العربيه اذا شاءوا التوسع

---

(١) راجع مناهل العرفان للزرقانى حـ٢ ص ٣ ط الحلـبى

(٢) فكرة ترجمة القرآن للصابونى ص ١٠

فى المباحث الدينية . . فينتج من هذا العمل وحده فيها من الضرر على مصلحتنا ما فيها اذن فترجموا القرآن «١»

وربما كانت أول ترجمه الى اللغه اللاتينية عام ١١٤٣ م . ، ويمضى الزمان ويأتى كمال أتاتورك فيلح على ترجمة القرآن الى التركية ليقطع هدى القرآن عن الاتراك والمتأمل فى تاريخ الترجمه القرآنيه يجد أن أهداف الذين قاموا بها كانت أهدافا ومؤامرات ماكرة ...

الترجمة فى اللغة العربية والعرف

وضعت كلمه ترجمة فى اللغه العربيه لتدل على أحد معان أربعة :

(١) تبليغ الكلام لمن لم يبلغـــه .
(٢) تفسير الكلام بلغة غير لغته .
(٣) تفسير الكلام بلغته التى جاء بها .
(٤) نقل الكلام من لغه الى اخرى (٢)

أماالمراد بالترجمة فى العرف ـ عرف التخاطب العام ـ فهو نقل الكلام من لغه الى أخرى .

أنواع الترجمـــة

الترجمه نوعان :

(١) ترجمة حرفية (٢) ترجمة تفسيريه

فأما الاولى فمعناها وضع لفظ من لغة مكان لفظ آخر من لغة أخرى مع مراعاه الموافقه فى النظم والترتيب فيشترط لتحققها على الوجة الصحيح ..

---

(١) الاسلام كما يراه المبشرون تأليف « وليم ولسن كلاش ص ٦٠
(٢) راجع لسان العرب والقاموس المحيط والصحاح للجوهرى

مراعاة النظم فى الاصـــل وترتيبه ثم ابـداله بنظم آخر يقوم مقـام الاصل فى تأدية معناه — فليس فيـه تصرف فى المعنى ، وأنمـا التصرف فى النظم فقـــط . . .

أما الثانية وهي الترجمة التفسيرية أو المضويه .. فهى شرح الكلام وبيان معناه بلغة أخرى بدون مراعاة الاصل وترتيبه « ١ »

مخـاطر الترجمـــة

الترجمة الحرفية للقرآن لا تجـوز مطلقا لمـا تسببه من أخطاء فاحشة لا ترضى الله ولا ترضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا العلماء الأثبات الذين لهم قدم راسخ فى العلم .

الخطر الاول : أن الترجمة الحرفية للقرآن تعـدده فلا يكـون كتابا واحداً .. لأن كل مترجم له اسلوب خاص وطريقة تناسبه .

الخطر الثانى : أن الترجمة الحرفيه تعرض القرآن للتحريف والتبديل وتفتح مجـالا واسعا للتنازع والاختلاف بين المسلمين — ولقد سئلت لجنه الفتوى بالازهر عن كتابة القرآن بالحروف اللاتنيه فأجابت بعد حمـــد الله والصلاة والسلام على رسوله صلى الله عليه وسلم :

لا شك أن الحروف اللاتينيه المعروفه خاليه من عـدة حروف توافق العربية فلا تؤدى جميـع ما تؤديه الحروف العربية فلو كتب القرآن الكريم بها على طريقة النظم العربى — كما يفهم من الاستفتاء لوقع الاخـــلال والتحريف فى لفظه ويتبعها تغيير المعـنى وفساده وقد قضت نصوص الشريعه

---

(١) أقسام الترجمة للشهيد محمد الذهبى ١/١ مذكرات فى علوم القرآن للدراسات العليا

بأن يصان القرآن الكريم من كل ما يعرضه للتبديل والتحريف وأجمع علماء الاسلام سلفا وخلفا على أن كل تصرف فى القرآن يؤدى الى تحريف لفظة أو تغيير فى معناه ممنوع منعا باتا ومحرم تحريما قاطعا ، وقد التزم الصحابه رضوان الله عليهم ومن بعدهم إلى يومنا هذا كتابة القرآن بالحروف العربيه « ١ »

القائلون بالترجمه الحرفيه وأدلتهم

والرد عليهم

استدل دعاة الترجمة الحرفيه على جوازها بما يأتى :

أولا : يقول فخر الدين قاضيخان الحنفى اذا قرأ القرآن فى الصلاة بالفارسية . يجوز عند أبى حنيفة رحمه الله ، وإن كان يحسن العربيه — وقال الصاحبان : ان كان يحسن العربية لا يجوز ، وتفسد صلاته

ولابى حنيفة رأى فى تفسير قوله تعالى :

(ان هذا لفى الصحف الاولى صحف ابراهيم وموسى)

وصحف ابراهيم كانت بالسريانيه ، وصحف موسى كانت بالعبرانية ثم قال : ويجوز بأى لسان كان . . سوى الفارسية ، وقد رد المانعون على ذلك بأن الامام أبا حنيفة قد رجع عن رأيه المذكور وقال : متى كان قادراً على العربيه فعليه قراءة النظم العربى ولو قرأها بغيرها فسدت صلاته لخلوه مع قدرته عليها والاتيان بما هو من جنس كلام الناس حيث لم يكن المقروء قرأنا ورواية رجوع الامام أبو حنيفه تعزى الى شيخ كبير فى فى المذهب الحنفى وهو الامام ابو بكر الرازى شيخ علماء الحنفية

---

(١) مناهل العرفان ٢ / ٣٠ ط الحلبى

فى القرن الرابع .

ثانياً : استدلوا بما فى كتاب النهايه والدرايه من أن أهل فارس كتبوا إلى سلمان الفارسى أن يكتب لهم الفاتحة بالفارسيه فكتب لهم (بسم الله الرحمن الرحيم) ينام يزدان بخشنا يد ، وبعد ما كتب عرضه على النبى ﷺ . فكانوا يقرؤن ما كتب فى الصلاة حتى لانت ألسنتهم وهذا الأثر مردود من وجوه :

١ ـ أن هذا مجهول الأصل لايعرف له سند ـ فلا يصح الإستدلال ولا العمل به .

٢ ـ هذا الخبر وقع فيه إختلاف كبير بالزيادة والنقص والتغيير والتبديل فقد نقله النووى فى المجموع بلفظ . أن قوماً من أهل فارس طلبوا من سلمان أن يكتب لهم شيئاً من القرآن ، وذلك يوجب إضطراب الخبر ورده .

٣ ـ هذا الخبر على فرض صحته يفيد أنه لم يجبهم إلى طلبهم فلم يكتب لهم الفاتحة بالفارسية ، وأنما كتب لهم ترجمة البسملة فقط ، ولو كانت ترجمة الفاتحة ممكنه وجائزه لكتبها لهم حتى يخرج من كتمان العلم .

٤ ـ والمحقق فى ترجمة البسملة التى كتبها سلمان يجدها غير كاملة . . إذا لم يؤت فيها بلفظ مقابل لفظ (الرحمن) .

٥ ـ على أن هذا الخبر لوصح لكان خاصاً بالقدر الواجب فى الصلاة للضرورة ، وكلامنا فى ترجمة القرآن عامة ترجمة تقرأ فى الصلاة وفى غير الصلاة بعذر أو بغير عذر (١) .

ثالثاً : إستدل القائلون بالترجمة الحرفية بما جاء فى تفسير الكشاف

---

(١) راجع اللالىء الحسان فى علوم القرآن ـ للدكتور / موسى شاهين ١٠٣/١ ط الفجر الجديد

للزمخشري عند قوله تعالى : (وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه) .

ونصه : فان قلت لم يبعث رسول الله ﷺ إلى العرب وحدهم وإنما بعث إلى الناس جمعاً بل إلى الثقلين ـ وهم ألسنة مختلفة فان لم تكن للعرب حجة فلغيرهم الحجه فلو نزل بالأعجمية لم يكن للعرب حجة أيضاً .. قلت لايخلوا ـ أما إن ينزل بجميع الألسنة أو بواحد منها ولا حاجة إلى نزوله بجميع الألسنة لأن الترجمة تنوب عن ذلك فبقى أن ينزل بلسان واحد فكان أولى الألسنة أن ينزل بلسان قومه ﷺ لأنهم أقرب إليه فاذا فهموا عنه وتبينوه وتنوقل عنهم وأنتشر قامت التراجم ببانه وتفهيمه مع مافى ذلك من إتفاق أهل البلاد المتباعدة والأمم المختلفة والأجيال المتفاوتة على كتاب واحد ، ولأنه أبعد من التحريف والتبديل وأسلم من التنازع والإختلاف ا هـ

قال الأستاذ الدكتور موسى شاهين : ومناط استدلالهم عبارة الزمخشري ولا حاجة إلى نزوله بجميع الألسنة لأن الترجمة تنوب عن ذلك فهى تفيد جواز الترجمة ورد المانعون على هذا الإستدلال بأنه أقتصر على جزء من العبارة وترك الباقى وذلك أن بقية عبارته توضح أنه يعنى ترجمة تفسيره إذ يقول فى الجزء الأول من الكشاف ص ٤١٢ .

(وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم) (١) .

أى ليفقهوا عنه مايدعوهم إليه فلا يكون لهم حجة على الله ولا يقولوا : لم نفهم ماخوطبنا به كما قال : (ولو جعلناه قرأنا أعجمياً لقالوا لولا فصلت أياته) (٢) فهذا النص يفيد أن رفع الحجة على الله مداره فهم وتعقل مايدعوا إليه القرآن وهو بترجمة المعنى والتفسير لغير العربى كما أن قوله (فاذا فهموا عنة وتبينوه وتنوقل عنهم وأنتشر قامت التراجم ببيدأنه وتفهيمه)

هذا كلام الزمخشري، وهو صريح فى أن قصده ترجمة مايفهم من القرآن

---

(١) إبراهيم : ٤ (٢) فصلت : ٤٤

لاترجمة نفس القرآن ترجمة حرفية يؤكد هذا قوله رحمه الله :

مع مافى ذلك من إتفاق أهل البلاد على كتاب واحد ولأنه أبعد من التحريف والتبديل وأسلم من التنازع والإختلاف (١)

رابعاً : إستدلوا بأن القرآن أنزل لهداية الخلق جميعاً ، فهو يعظهم ويذكرهم باليوم وينذرهم قال تعالى :(فذكر بالقرآن من يخاف وعيد) (٢)

(وأوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ) (٣)

أى وأنذر ربه كل من يمكن أن يبلغه أمره ولا سبيل إلى ذلك سوى ترجمته بلغتهم والرد على هذا القول ـ أن هذا التذكير والتبليغ والإنذار لايتوقف على الترجمة الحرفيه للقرآن بل يمكن أن يحصل بترجمة تفسيره بغير لغته ويمكن أن يكون تبليغ الأعاجم والأفرنج عن طريق تفسير أقوال العلماء عباقره المسلمين الذين تبحروا فى أمور العقيدة ومحاسن الإسلام ودفع الشبهات عن هذا الدين والمكتبة الإسلامية زاخرة بأمهات المراجع الإسلامية فى العقيدة والتفسير والحديث والأصول والأخلاق وكل هذه المراجع كتبت خدمة للقرآن ودفاعاً عن الدين فلو ترجمنا هذه التفسيرات القيمة وإخترنا من المراجع ماينا سب العصر وترجمناها إلى اللغات الأوربية والشرقية لكان هذا أنفع للدين وأيسر على المسلمين الذين لايتكلمون العربية وأنجح للدعوة الإسلامية .

خامساً : يرى دعاة الترجمة الصحيحة التى يشرف عليها علماء العربية المسلمون أمر ضرورى لإنقاذ غير العرب من المسلمين ولمحاربة الترجمات الفاسدة المحرفة التى وضعها المبشرون والتى يقرؤها المسلمون من غير العرب وهم لايعرفون فسادها ويعتقدون أن مايقرؤن هو القرآن الصحيح .

والجواب على القول : أن الترجمة الحرفية يستلزم المحال .

---

(١) اللالىء الحسان ص ٣٠٤ (٢) ق ٤٥ (٣) الأنعام ١٩

قال الشيخ الصابونى :

ان الرسول صلى الله عليه وسلم أعرف الناس بأحكام الله واحرصهم على هداية الخلق والدعوة الى الله لم يتخذ الترجمه وسيله ألى تبليغ الاجانب مع انه قد دعا العرب والعجم وكاتب كسرى وقيصر ، وأرسل الى المقوقس والنجاشى وكاتب جميع كتبه لهم عربيه العباره ليس فيها أيهواحده مترجمة فضلا عن ترجمة القرآن كله وكان كل ما فى هذه الكتب دعوة صريحة جرئية على نبذ الشرك وأعتناق التوحيد والاعتراف برسالته صلى الله عليه وسلم ووجوب طاعته وأتباعه ، وكان صلى الله عليه وسلم يدفع كتبه هذه الى سفراء يختارهم من اصحابه فيؤدونها على وجهها وهؤلاء الملوك والحكام قد يدعون من يترجم ويفسر لهم وقد يسألون السفراء ومن يتصل بهم عن تعاليم الاسلام وشمائل بنى الاسلام وصفات اللذين أتبعوه ومدى نجاح هذه الرساله مما عساه أن يلقى ضؤا على حقيقة الداعى ودعوتة «١»

أما أن الذين زعموا أنهم ترجموا القران ترجمه حرفيه وقد شوهوا جماله فان قامت جماعه من المسلمين وترجموا القران لينبهوا على أخطاء المبشرون . فان حاولوا ذلك فسيقعوا فى مثل ما وقع فيه الذين ترجموا القران من قبل مهما أخذوا الحذر والحيطه لأن القران أعز وأمنع من أن تناله ريشة أى مصور كان من انس أو جان «٢»

المانعون للترجمة الحرفية

اتفق جمهور العلماء على أستحاله الترجمه الحرفية وعدم امكانها ، وحرمة محاولته لأن ترجمه القران ترجمة حرفية تستلزم المحال ، وكل

---

(١) راجع حديث هرقل فى صحيح البخارى ١/٥ وما بعدها

(٢) من فكرة ترجمة القران بتصرف ص ٦٤

ما يستلزم المحال محال . . والدليل على ذلك أنه لا بد فى تحققها من الوفاء بجميع معانى القران الآولية والثانويه وبجميع مقاصده الرئيسية - واذا نظرنا الى المترجمين للقران ترجمه حرفيه نلقاهم قد جانبهم التوفيق والسداد ولنضرب ذلك مثلا :

قال بعض المترجمين فى قوله تعالى : (والعصر ان الانسان لفى خسر)

ماذا قال فى ترجمة هذة السوره يا خبيبة ما قال :

(بعض الظهر يكون الانسان رديئا) وأقرأ معى سخافة المترجمين لقوله تعالى :

(هن لباس لكم وأنتم لباس لهن)

قالوا : هن (زى خاص من اللباس مثل البنطال)

وقالوا : (هم ثياب لكم أو كسية)

من أقوال العلماء فى منع الترجمة الحرفية

١ - قال النووى فى كتاب المجموع : مذهبنا أنه لا تجوز قراءة القرآن بغير لسان العرب سواء أمكنه ذلك بالعربية أو عجز عنها وسواء كان فى الصلاة أو غيرها فان أتى بترجمة فى صلاه بدلا عن القراءه لم تصح صلاته . . سواء أحسن العربية أم لم يحسن اهـ

٢ - قال الزركشى فى البحر المحيط فى علم الاصول لا تجوز ترجمة القرآن بالفارسية وغيرها بل يجب قراءته على هيئته التى يتعلق بها الاعجاز

٣ - قال شيخ الاسلام أبو الحسن الحنفى ويمنع من كتابة القران بالفارسية بالاجماع لأنه يؤدى الى الاخلال بحفظ القرآن . . لانا أمرنا بحفظ اللفظ والمعنى فانه دلاله على النبوه ولأنه يودى إلى التهاون بامر القران اهـ

٤ - جاء فى حاشية الدسوقى على شرح الدردير للمالكية حـ ١ ص ٣٣٣

لا تجوز قراءة القرآن بغير العربية فان عجز النطق بالفاتحه وجب عليه أن يأثم عن يحسنها فان أمكنه الائتمام ولم يأثم بطلب صلاته وان لم يجد ما ماسقطت عنه الفاتحة وذكر الله تعالى وسبحه بالعربية .

٥ - قال ابن حزم الحنبلى فى كتابة المحلى ٣ / ٣٥٤ من قرأ أم القرآن أو شيئاً منها أو شياً من القرآن فى صلاته مترجما بغير العربيه أو بألفاظ عربيه غير الالفاظ التى أنزل الله تعالى عامدا لذلك ، أو قدم كلمه ، أو أخرها عامدا لذلك بطلت صلاته وهو فاسق لأن الله تعالى قال (قرآنا عربيا) وغير العربى ليس عربيا فليس قرأنا وأحالة عربية القرآن تحريف لكلام الله وقد ذم الله تعالى من فعلوا ذلك فقال : (يحرفون الكلم عن مواضعه)

٦ - عاش المسلمون أزمانا طويله ولهم فى الأرض سلطان وعلم وحضارة فلم يوثر عنهم أنهم فكروا فى ترجمة القرآن .

٧ - إن محاوله ترجمة القرآن ترجمة حرفية يشجع الناس على أنصرافهم عن كتاب الله واذا امعد الزمان بهذة الترجمات فيذهب عنها اسم الترجمه القرآن وحده علما عليها ويقولون هذا قرآن بالانجليزيه وذاك قران بالفرنسية .

وهكذا ثم يحذفون هذا المتعلق بعد (١)

والذى أرجحة أن ترجمة القرآن ترجمه حرفية بمعنى نقل ألفاظ القرآن من اللفظ العربى الى اللغة الاجنبية . هذا غير جائز بل هو حرام كما قرر علماء الاسلام من قديم الزمان .

---

(١) راجع مناهل العرفان للزرقانى ٢ / ٤٥ ط الحلبى
واللالىء الحسبان فى علوم القرآن ١ ٣٠٦ ط الفجر الجديد

المجيزون للترجمة التفسيرية

النوع الثانى من أنواع الترجمه القرآنية ، والمقصود منها ترجمـــه تفسير القران أى معانيه وليست حروفه .

موقف الازهر من ترجمة القرآن الكريم

قال الزرقانى فى مناهل العرفان ما ملخصة : اتجة الازهر اتجاها قويا الى بحث موضوع الترجمةالقرآنية وانتهى الأمر أن قررت مشيخية الجليله ترجمت تفسيرة وتألفت لجنه من خيرة علمائه لوضع تفسير عربى دقيق للقرآن تمهيدا لترجمته ترجمة دقيقه وقد أجتمعت لجنةالتفسير برئاسة العلامه الباحث مفتى مصر الاكبر وكان من أثر هذا الاجتماع أن وضعت اللجنة دستورا تلتزمه في عملها العظيم وإليك هذا الدستور والقواعد الـــتى سارت عليها اللجنة الموقرة :

١ ـ أن يكـون التفسير خاليا من المصطلحات والمبـاحث العلمية الا ما استدعاه فهم الايـــة .

٢ ـــ ألا يتعرض فيـه للنظريات العلمية فـلا يذكر مثـلا التفسير العلمى للرعد والبرق عند أيه فيها رعد وبرق ولا رأى الفلكين فى السماء والنجوم عند أية فيها سماء ونجوم انما تفسير الاية بما يدل عليه اللفظ العربى ويوضح موضوع العبرة والهداية فيها .

٣ ـــ اذا مست الحاجة الى التوسع فى تحقيق بعض المسائل وضحتة اللجنة فى حاشية التفسير

٤ ـ أن يفسر القران بقراءة حفصى ولا يتعرض لتفسير قراءات أخرى الا عند الحاجة اليها

٥ ـــ أن يجتنب التكلف فى ربط الايات والسور بعضها ببعض

٦ ـــ أن يذكر من أسباب النزول ما صح بعد البحث وأعاء على فهم الاية

٧ - عند التفسير تذكر الاية كاملة أو الايات اذا كانت مرتبطة بموضوع واحد ثم تحرر معانى الكلمات فى دقة ، ثم تفسر معانى الاية أو الايات مسلسلة فى عبارة واضحة ويوضح سبب النزول والربط وما يؤخذ من الايات فى الموضع المناسب

٨ - يوضح فى أوائل كل سورة ما تصل اليها اللجنة من بحثها فى السورة . . أمكية هي أم مـــدنية وماذا فى السورة المكية من أيات مدنية والعكس .

طريقة التفسير الذى سارت علية اللجنة الموقرة نوجزها فيما يلى

١ - تبحث أسباب النزول والتفسير بالمأثور فتفحص مرويتها ويدون الصحيح منها بالتفسير مع بيان وجه قوة القوى وضعف الضعيف من ذلك

٢ - تبحث مفردات القرآن الكريم بحثا لغويا وخصائص التركيب بحثا لغويا وتدون

٣ - تبحث اراء المفسرين بالرأى والتفسير المأثور ويختار ما تفسر الايه مع بيان وجه رد المردود وقبول المقبول .

الشروط التى تتوقف عليها الترجمة

ذكر علماء الدين أنه لا يجوز لكل أنسان أن يفسر القرآن . . فيشترط فى المفسر أن يكون على دراية كافية فى علوم اللغة - لأن بها يعرف شرح مفردات الألفاظ ومدلولها بحسب الوضع . . قال مجاهد وهو من كبار التابعين : لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الاخر أن يتكلم فى كتاب الله أذا لم يكن عالما بلسان العرب .

وقال الامام مالك : ولا يكفى فى حقة معرفة اليسير منها فقد يكون اللفظ مشتركا ، وهو يعلم أحد المعنيين والمراد الاخر

ثانيا : يشترط فى عالم التفسير أن يكون عالما بالنحو والصرف وعلوم البلاغة البيان والمعانى والبديع ، وعلم التوحيد ، وعلم اصول الفقة ، وعلم الحديث والمحكم والمتشابه ، والناسخ والمنسوخ ، وعلم الموهبة وهو علم يورثه الله تعالى لمن عمل بما عمـــل واليه الاشارة بحديث (من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم)

قال ابن ابى الدنيا الدنيا فهذه العلوم التى هي كالآلة للمفسر لا يكون مفسراً الا بتحصيلها .

١ — معرفة المترجم لأوضاع اللغتين (لغة الاصل ولغة الترجمة)
٢ — معرفة الأسرار اللغتين وأساليبهما وخصائصها
٣ — وفاء الترجمة بمعانى الاصل ومقاصدة

هذه شروط التفسير وشروط ترجمته

مذاهب الفقهاء فى حكم قراءة الترجمة والصـــلاة بها — قال الزرقانى فى مناهل العرفان ما ملخصة :

« تكاد كلمة الفقهاء على منع قراءه ترجمة القرآن بأى لغه كانت فارسية أو غيرها وسواء أكانت قراءه هذه الترجمه فى صلاة أم فى غير صلاة

مذهب الشافعيه :

١ — قال النووى أنه لا يجوز قراءة القرآن بغير لسان سواء أمكنة العربية أم عجز عنها وسواء أكان فى الصلاة أم غيرها ـ فان أتى بترجمة فى صلاة بدلا عنها لم تصح صلاتة سواء أحسن القراءة أم لا وبه قال جماهير العلماء منهم مالك ، وأحمد وأبو داود .

٣ ـ قال الزركشى فى البحر المحيط : لا تجوز ترجمة القرآن بالفارسية

ولا بغيرها بل تجب قراءته على الهيئة التى يتعلق بها الاعجاز لتقصير الترجمة عند وتقصير غيره من الألسن عن البيان الذى خص به دون سائر الألسن .

٣ — وجاء فى الإتقان للسيوطى :

« لا تجوز قراءة القرآن بالمعنى لأن جبريل أداه باللفظ ولم يبح له ايحاؤه بالمعنى »

مذهب المالكية

جاء فى حاشية الدسوقى على الدردير للمالكية :

« لا تجوز قراءه القرآن بغير العربية بل يجوز التكبير فى الصلاة بغيرها ، ولا بمرادفة من العربية — فان عجز عن النطق بالفاتحة بالعربية وجب عليه أن يأثم بمن يحسنها . .

إلى أن قالوا . . . على كل مكلف أن يتعلم الفاتحة بالعربية وأن يبذل وسعه فى ذلك ، ويجهد نفسه فى تعلمها وما زاد عليها الا أن يحول دون ذلك . . وهو بحال الاجتهاد فيعزر) «١»

مذهب الحنابلة

جاء فى المغنى . .

« ولا تجزئة القراءه بغير العربية ، ولا أبدال لفظ عربى سواء أحسن القراءه بالعربية أم لم يحسن . .

فان لم يحسن القراءة بالعربية لزمه التعليم مع القدرة عليه لم تصح صلاته «٢»

---

(١) راجع حاشية الدسوقى ١ / ٢٣٣

(٢) راجع المغنى فى فقه الحنابله ١ / ٥٢٦

قال صاحب مناهل العرفان وتعجبني لهذه المناسبة كلمة الزركشي في كتابه البحر المحيط أسوقها اليك في الختام اذا قال :

(مسألة) لا يجوز ترجمة القرآن بالفارسية وغيرها بل يجب قراءته على هيئته التي يتعلق بها الاعجاز لتقصير الترجمة عنه ولتقصير غيره من الالسن . . قال الله تعالى :

(بلسان عربي مبين) هذا لو لم يكن متحدى بنظمة وأسلوبه ، واذا لم يجز قراءته بالتفسير العربي المتحدى بنظمة ، فأخرى ألا تجوز الترجمة بلسان غيره . . ومن هنا قال

القفال في فتاويه : عندي أنه لا يقدر أحد أن يأتي بالقرآن بالفارسية قيل له

فأذو لا يقدر أحد أن يفسر القرآن قال : ليس كذلك ، لأن هناك يجوز أن يأتي ببعض مراد الله ويعجز عن البعض أما اذا أراد ان يقرأه بالفارسية فلا يمكن أن يأتي بجميع مراد الله «١» وهنا نسأل انفسنا سؤالا فنقول هل يجوز ترجمة تفسير الالسن بعضها ببعض لان التفسير عبارة ما قام في النفس من المعنى للحاجة والضرورة والترجمة هي ابدال اللفظة بلفظة تقوم مقامها في مفهوم المعنى للسامع وهذا فرق دقيق بين التفسير والترجمة .

فكان الترجمة احاله فهم السامع على الاعتبار والتفسير تعريف السامع بما فهم المترجم وهذا فرق حسن .

---

(١) راجع مناهل العرفان ٢ / ٦٩

خاتمـــة البـــحث

لقد وضح لنا مما قدمنا أن القرآن عربى فى جميع مراتب وجودة فى اللوائح المحفوظ وعلى ألسنة الملائكة وعلى لسان النبي ﷺ ، والقرآن وان كان قد نزل بلسان العرب الا أن دعوته عامة لهداية البشرية . . فيحرم ترجمة القران ترجمـــة حرفية .

ان هذة الترجمة الحرفية لكتاب الله تفسد المعنى — وهذا الفساد هو من أغراض المستشرقين والمضلين . . ولنا أن نوضح بايجاز فنقول ان ترجمه القران ترجمة حرفية فيها استحالة من وجوه :

الوجـة الاول : أن طلب المستحيل العادى حرمه الاسلام لأن طلبه عبث

الوجـة الثانى : أن محاولة هذه الترجمـة فيها ادعاء عمل إمكان وجود مثل أو أمثال القرآن وذلك تكذيب للقرآن .

الوجـة الثالث : أن محاولة هذه الترجمـــة الممنوعة تشجع النـاس على انصرافهم عن كتاب الله

الوجـة الرابع : أننا لو أجزنا الترجمـة الحرفية تعرض الأصل العربى للضياع كما ضاع الأصل العبرى للتوراة والانجيل ، وضياع الاصـل العربى نكبة على الدين وعلى المسلمين .

أما ترجمه تفسير معانى القران فهذا أمر جائز والله اعلم .

د/ عبد المنعم القصاص

راجع مناهل العرفان للزرقانى ٢ / ٦٩

وفكرة ترجمـــة القرآن للاستاذ محمود الصابونى فى مكتبة أصول الدين بالقاهرة ١ / ٧٣

مراجع البحث

(١) تفسير القران العظيم لابن كثير

(٢) تفسير الامام القرطبي

(٣) التفسير الكبير للفخر الرازى

(٤) المنتخب فى تفسير للقران الكريم

(٥) الاتفاق فى علوم القران للسيوطى

(٦) مناهل العرفان للزرقانى

(٧) مسألة ترجمة القران لشيخ الاسلام مصطفى صبرى . . شيخ الاسلام للدولة العثمانية

(٨) حدث الاحداث فى الاسلام الاقدام على ترجمة القران للشيخ محمد سليمان

(٩) (النبأ العظيم) للمرحوم الدكتور محمد عبدالله دراز

(١٠) صحيح البخارى

(١١) سنن أبى داود

(١٢) الرسالة للامام الشافعى

(١٣) الموافقات للامام الشاطبى

(١٤) المغنى — لابن قدامه

(١٥) المحلى لابن حزم

(١٦) اللآلىء الحسان للدكتور موسى شاهين لاشين

(١٧) فكرة ترجمة القرآن للاستاذ محمد الصابونى